



خدمة : طلب تقديم مساعدة

وصف الخدمة

تتيح هذه الخدمة للمستفيدين داخل الدولة التقدم بطلب الحصول على مساعدات من الجمعية

رسوم الخدمة

مجانية

الزمن المتوقع لإنجاز الخدمة

15 يوم عمل

تصنيف المتعاملين (مستفيدين)

أفراد



الباقة

خدمات المساعدات

ساعات عمل تقديم الخدمة

الموقع الإلكتروني: من السبت إلى الثلاثاء

قنوات تقديم الخدمة

الموقع الإلكتروني للجمعية: www.shjc.ae

النماذج المستخدمة

نموذج تقديم طلب مساعدة (الكتروني)

الوثائق الإضافية حسب نوع المساعدة

1. المساعدة العلاجية:

1. تقرير طبي حديث من المستشفى المعالج موضح به تفاصيل المرض وتكلفة العلاج.
2. في حال سيكرون العلاج خارج الدولة، تقرير طبي من مستشفى حكومي يفيد بأن العلاج غير متوفّر في الدولة وتقرير طبي معتمد من المستشفى المعالج خارج الدولة ومصدق من سفارة الدولة في الخارج.

2.

2. المساعدة السكنية:

1. للتأخيرات الإيجارية: رسالة من المؤجر موضحاً بها قيمة المتأخرات والفتورة الزمنية.
2. للقضايا الإيجارية: صورة الدعوى من البلدية وخطاب التنفيذ في حال وجود قضية تنفيذية ورسالة من المؤجر موضحاً بها قيمة المتأخرات والفتورة الزمنية.
3. فواتير الكهرباء: آخر فاتورة كهرباء صادرة / رسالة من الجهة المعنية تفيد بالقطع الكهربائي.
4. شراء الأثاث: إحضار ثلاثة عروض أسعارات مختلفة من الشركات الموردة.
5. بناء ملحوظ أو استكمال بناء أو صيانة: إحضار ثلاثة عروض أسعارات مختلفة.

3. مساعدة طالب علم

1. المدرسية: كشف حساب من المدرسة موضحاً به إجمالي الرسوم المطلوبة.
2. الجامعية: كشف حساب من الجامعة موضحة إجمالي الرسوم المطلوبة.

4.

4. مساعدة الإقامات وتعديل الوضع:

1. رسالة من المراكز المعتمدة لدى الجمعية بتكلفة تجديد الإقامات أو تعديل الوضع (مركز إجازات للخدمات، مركز آمن للخدمات).

1.

2. في حال وجود مخالفات: إحضار حكم من محكمة الجوازات وموافقتهم بتعديل الوضع.

2.

5. مساعدة تأسيس كبرى (القضايا التنفيذية):

1. خطاب من المحكمة بالحكم النهائي.
2. خطاب من المحكمة بالدعوى وحيثيات الحكم بها.

1.

6. مساعدة زواج:

1.

7. مساعدة الحج والعمرة:

1.

1. صور تأشيرات الحج أو العمرة.

2.

2. عروض أسعار مختلفة من مكاتب الحج أو العمرة.

الوثائق الأساسية

1. الوثائق الشخصية:

1. صور بطاقات الهوية لجميع أفراد الأسرة.
2. صور الجوازات وخلاصة القيد للمواطنين/إقامة سارية المفعول للمقيمين.

3. لإثبات حالة الاجتماعية: صورة عقد الزواج أو شهادة الوفاة أو وثيقة الطلاق.

4. للمطلقات والأرامل: استمرارية عدم زواج من المحكمة.
5. لأنسر نزلاء المؤسسات العقابية: إفادة من المؤسسة بأن النزيل مازال نزيلاً لديها.

2. الوثائق المهنية:

1. شهادة راتب.
2. كشف حساب بنكي لآخر 6 أشهر (للزوج والزوجة).

3. صورة من الرخص التجارية واعتماد التوقيع للعاملين في القطاع الخاص.

4. بيان الرخص التجارية من دائرة التنمية الاقتصادية (للمواطنين).
5. بيان للأملاك العقارية من دائرة التسجيل العقاري (للمواطنين).

6. خطاب من دائرة الخدمات الاجتماعية ووزارة التنمية المجتمعية بالمساعدة (للمواطنين).

3. الوثائق السكنية:

1. ملكية البيت أو عقد الإيجار.
2. آخر فاتورة كهرباء.

3. في حال السكن المشترك: هوية المستأجر عقد الإيجار ورسالة من المستأجر تفيد بأن المذكور يسكن لديه.

إجراءات تقديم الخدمة

1. تقديم الطلب عبر الموقع الإلكتروني.
2. استلام رسالة نصية برقم الطلب.
3. دراسة الحالة.
4. إشعار المستفيد بحالة الطلب.
5. صرف المساعدة في حال الموافقة.

شروط (المطلبات) الحصول على الخدمة

1. أن يتم تقديم الطلب عن طريق رب الأسرة فقط ومن خلال الموقع الإلكتروني.
2. تفعيل الهوية الرقمية لتقديم الطلب الإلكتروني.
3. توفير جميع الوثائق المطلوبة بملف واحد (الكتروني) بصيغة pdf.
4. يجب أن لا يزيد تاريخ إصدار جميع الوثائق المطلوبة عن 30 يوماً.
5. يحق للمتعامل تقديم طلب مساعدة مرة واحدة في السنة لنفس نوع المساعدة، و6 أشهر لنوع آخر من المساعدة.

ابداً الخدمة

